mroftalp htehaB ni knil muideM

ألممتنعون عن الإتيان بالصلاة أو الزكاة بعد النطق بالشهادتين لا يخلو من حالتين:

أحمد الصقعوب

قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله لقالوها وصلوا صلاتنا. وعليه لو ان احدا امتنع من الاتيان بالصلاة او الزكاة بعد ان نطق الشهادتين امتنع عن اداء الزكاة - 00:00:00

او عن اداء الصلاة لا يخلو من حالتي الحالة الاولى ان يكون الممتنع جماعة. فهؤلاء يقاتلون. جماعة امتنعوا عن اداء الزكاة او عن اداء الصيام بعد ان قالوا لا اله الا الله فهؤلاء يقاتلون لعموم قول الله عز وجل فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانهم - 00:00:17

في الدين. وكذلك ايضا قول ابي بكر في قتال مانع الزكاة والله لو منعوني عقالا او قال عناقا كانوا يؤدونه لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه. فلو امتنع جماعة عن اداء الحج - 00:00:42

او امتنعوا عن اداء الزكاة او قالوا نصلي لكن لا نرى وجوب الصلاة جمعة ولا جماعة وامتنعوا عنها ذلك فانهم يقاتلون. وقد نقل الاتفاق على مثل هذه الاشياء كما سيأتي بيانه - 00:01:01

ان شاء الله ايضا الاتفاق على ان الجماعة اذا امتنعوا عن اداء فريضة من فرائض الاسلام انهم يقاتلون الحالة الثانية ان يكون الممتنع واحدا ان يكون الممتنع واحدا وليسوا جماعة - 00:01:21

فاختلف العلماء في حكم قتله على قولين منهم من قال يقتل ومنهم من قال لا يقتل. وهما روايتان عن الامام احمد. وللاجتهاد في هذه المسألة مساق. لعدم وجود نص صريح قاطع في قتل الفرد. اذا اه امتنع عن اداء اه فريضة - 00:01:43

من الفرائض وهي مسألة للاجتهاد فيها مساق. ومع ذلك فهي مربوطة بالسلطان او نائبه. وليس لاحاد الرعية ان يفتات عليه في ذلك. ولو رأوا رجحان القتل فيها فان اداء فان اقامة الحدود والتعزيرات لعموم الرعية ليست لاحاد الرعية وانما للسلطان او من ينيبه - 00:02:10

فلو امتنع من اداء الصلاة هل يقتل او لا اذا كان فردا هما روايتان عن الامام احمد العلماء يتكلمون على هذه المسألة في كتب الفروع وكذلك اداء الزكاة وغيرها. والحاصل من ذلك ان الممتنع عن فريضة - 00:02:38

من الفرائض بعد بعد ان يأتي بالشهادتين لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يكونوا جماعة فهؤلاء يقاتلون ما فعل الصحابة مع مانع الزكاة وقد كانوا جماعة. والحالة الثانية ان يكون فردا وليسوا جماعة فهذه وقع فيها خلاف بين - 00:02:59

اهل العلم كما تقدم وفي قوله الا بحقه دليل على ان هناك امور تحل دم من قال لا اله الا الله. وانها من حق لا اله الا الله منها اذا امتنع جماعة من اداء الزكاة كما فعل الصحابة واتفق رأيهم بعد النقاش الذي حصل على قتال مانع - 00:03:19

الزكاة ويدخل فيها ما جاء في الصحيحين من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني والتارك لدينه او النفس بالنفس. والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق - 00:03:42

الجماعة فهذه اشياء تبيح للسلطان قتله وان قال لا اله الا الله - 00:04:02